

سنن البيهقي الكبرى

11806 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد العزيز بن عبد الله الهاشمي ثنا عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي A قال Y إذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع فيها لم نكتبه إلا بهذا الإسناد وليس بالقوي